

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٣٦٠ لسنة ٢٠٠٠

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكانى الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته والقرارات الوزارية المنفذة له ؛

وعلى موافقة السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان بتاريخ ١٩٩٨/١/٣ على حل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بالتأمينات الاجتماعية بالمنيا ؛

وعلى موافقة الاتحاد التعاونى الإسكانى المركزى بجلسة هيئة المكتب المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٩/٢١ على الحل ؛

وعلى موافقة السيد محافظ المنيا بتاريخ ٢٠٠٠/٤/١١ على الحل ؛

وعلى ما عرضه علينا السيد المهندس رئيس القطاع المشرف على مكتب الوزير بناء على عرض السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان ؛

قرر :

مادة ١ - حل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بالتأمينات الاجتماعية بالمنيا لعدم مزاولتها أى نشاط منذ نشأتها عام ١٩٨٧ وحتى تاريخه .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

صدر فى ٢٠٠٠/١٠/١٤

وزير الإسكان والمرافق

والمجتمعات العمرانية

(د. مهندس / محمد إبراهيم سليمان)